

H/DC/36

الأصل : بالانكليزية
التاريخ : ١٩٩٩/٧/٢



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد وثيقة جديدة لاتفاق لاهاي بشأن الايداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية

جنيف ، من ١٦ يونيه/حزيران الى ٦ يوليه/تموز ١٩٩٩

مشروع بيانين متفق عليهما في المؤتمر الدبلوماسي
بشأن وثيقة جنيف ولائحتها التنفيذية

تقدمه لجنة الصياغة الى اللجنة الرئيسية الأولى

١ - عند اعتماد المادة ١٢(٤) والمادة ١٤(٢)(ب) والقاعدة ١٨(٤) ، كان في مفهوم المؤتمر الدبلوماسي أن سحب الرفض من قبل مكتب بلغ اخطارا به يجوز أن يتخذ شكل تصريح مفاده أن المكتب المعني قرر قبول آثار التسجيل الدولي بالنسبة الى الرسوم والنماذج الصناعية أو بعضها مما يشملها الاخطار بالرفض . وكان من المفهوم أيضا أن المكتب المعني يجوز له أن يرسل ، في غضون الفترة المسموح بها لتبليغ الاخطار بالرفض ، تصريحا مفاده أنه قرر قبول آثار التسجيل الدولي حتى اذا لم يبلغ ذلك الاخطار بالرفض .

٢ - وعند اعتماد المادة ١٠ ، كان في مفهوم المؤتمر الدبلوماسي أن تلك المادة ليس فيها ما يمنع المودع أو صاحب التسجيل الدولي أو الشخص الذي وافق عليه المودع أو صاحب التسجيل الدولي من الاطلاع على الطلب الدولي أو التسجيل الدولي .

[نهاية الوثيقة]